


الاتحاد الدولي لموظفي الخدمات	لجنة اللوائح الداخلية قرار 6	
Local 503، نقابة الموظفين العموميين في ولاية أوريغون	توصيات اللجنة لعام 2022: اعتماد _____ عدم اعتماد _____	

إدراج ممارسات الدورات التنفيذية الخاصة بلجنة تمثيل الأعضاء واللجنة التنفيذية
في اللوائح الداخلية

الموضوع: إدراج ممارسات الدورات التنفيذية الخاصة بلجنة تمثيل الأعضاء واللجنة التنفيذية في اللوائح الداخلية

1
2
3 كتابة: ريناي براكين، إبراهيم كوليبالي، باتي فالكينشتاين، جولين وايت، كارول هودجز، كولين مارتن-لو، جوي ويلمان، سوزان
4 مونديل، لي إريكسون، ماري ستيوارت، ميليسا أنجر، ستيفن ديماريس

5
6 تقديم: مجلس إدارة SEIU Local 503

7
8 حيث إن قانون الإبلاغ والكشف عن إدارة العمل (LMRDA) يمنح أعضاء الاتحاد الحق في حضور اجتماعات الاتحاد رهناً بالامتثال
9 للقواعد المعقولة؛ و
10 حيث إن قانون الإبلاغ والكشف عن إدارة العمل (LMRDA) يتطلب أن تكون تلك القواعد المعقولة مُدرّجة في دستور الاتحاد أو لوائح
11 الداخلية؛ و
12 حيث إن اللوائح الداخلية لـ SEIU 503 تتضمن حق الأعضاء في حضور اجتماعات الاتحاد، بما في ذلك اجتماعات اللجان رهناً بالامتثال
13 للقواعد المعقولة؛ و
14 حيث إن لوائح الاتحاد الداخلية تتضمن قواعد معقولة تسمح بعقد دورات تنفيذية لمجلس الإدارة واللجان الابتدائية؛ و
15 حيث إنه بالنظر إلى كونها ممارسة معمولاً بها في السابق ومُنَبَّعة حالياً، تقوم اللجنة التنفيذية ولجنة تمثيل الأعضاء بإجراء الأعمال في
16 دورة تنفيذية عندما تقتضي الدواعي للأسباب نفسها التي يجتمع لأجلها مجلس الإدارة واللجان الابتدائية في دورة تنفيذية؛ ومن ثمّ،

17
18 تقرر ما يلي، تُعدّل لوائح SEIU LOCAL 503, OPEU الداخلية وفقاً لما يلي:

19 المادة الثالثة
20 القسم 2. العضوية النشطة.
21 * * * * *

22 (هـ) لا يقتصر حق أي عضو في حضور الاجتماعات على تلك الخاصة باتحاد الأعضاء أو مجلس الإدارة أو لجانه، ولكنه ينطبق على
23 اجتماعات أي اتحاد على الرغم من أن حق العضو في التصويت في هذا الاجتماع يخضع للسياسات المطبّقة من جانب مجموعة الاجتماع
24 المعنية. يُصنّف العضو الزائر بوصفه ضيفاً. ليس هناك في هذا البند ما ينص على تقييد قدرة مجلس الإدارة أو اللجنة التنفيذية على
25 الاضطلاع بالأعمال المخصصة لها في الدورة التنفيذية لدى توافر الظروف المناسبة.

26
27
28
29
30 المادة الخامسة عشرة

القسم 4. الطعن في الانتخابات

(ج) يجب على رئيس لجنة تمثيل الأعضاء تحديد موعد في أقرب وقت ممكن من أجل عقد اجتماع لجنة تمثيل الأعضاء للاستماع إلى الأدلة الداعمة والمعارضة للطعن (الطعون) والنظر فيها. يُشترط تقديم إشعار يتضمن الوقت ومكان عقد الاجتماع إلى الطاعن (الطاعنين) والفرد (الأفراد) المطعون في انتخابه.

(ح) بعد الانتهاء من جلسات الاستماع، يجوز للجنة تمثيل الأعضاء إجراء مداواتها في دورة تنفيذية لا تشمل سوى لجنة تمثيل الأعضاء ومستشار الموظفين وأي شخص آخر يراه رئيس اللجنة ضروريًا.

(خط) بعد انتهاء لجنة تمثيل الأعضاء من مداواتها، تقوم بإرسال توصية مكتوبة إلى مجلس الإدارة بشأن التصرف في الطعن (الطعون). لا بُد من تقديم نسخ من هذه التوصية إلى الطاعنين والأفراد المطعون في انتخابهم.

(طي) ***

(يك) ***

(كل) ***

(لم) ***

الملحق 4

القسم 4. تحديد امتثال التهم للأحكام بمعرفة لجنة تمثيل الأعضاء (MRC).

(ب) بمجرد استلام التهمة والمواد الداعمة، يتعين على لجنة تمثيل الأعضاء (MRC) التشاور لتحديد ما إذا كانت التهمة متوافقة مع القسم 3 الوارد أعلاه من عدمه. يجوز للجنة تمثيل الأعضاء (MRC) التشاور في دورة تنفيذية لا تتضمن سوى لجنة تمثيل الأعضاء، ومستشار الموظفين، وأي شخص آخر يراه رئيس اللجنة ضروريًا.

القسم 6. قرارات لجنة تمثيل الأعضاء (MRC).

(أ) عند استلام المواد المُقدّمة وفقًا للقسم 5، يجتمع مجلس لجنة تمثيل الأعضاء (MRC) في غضون 60 يومًا لأغراض تقييم ما إذا كان هناك سبب معقول للاعتقاد بأن التهم المعنية جديرة بالوقوف عندها وتشكل انتهاكًا للمادة السادسة من عدمه.

(ب) يُشترط أن يتلقى الطرف المشتكي الاتهام والطرف المشتكى منه إشعارًا كتابيًا بهذا الاجتماع قبل 10 أيام على الأقل من الاجتماع، وقد يظهران في الاجتماع لتقديم جميع حججهم إلى لجنة تمثيل الأعضاء (MRC). يجوز لكلا الطرفين تقديم بيانات مكتوبة قبل انعقاد اجتماع لجنة تمثيل الأعضاء (MRC).

(ج) عقب الانتهاء من مناقشة جميع الحجج، بما في ذلك الإقرار بأي حجب مكتوبة مُقدّمة، لا بُد من أن تُجرى لجنة تمثيل الأعضاء (MRC) مداوات في دورة تنفيذية لا تتضمن سوى لجنة تمثيل الأعضاء (MRC) ومستشار الموظفين، بالإضافة إلى أي شخص آخر يراه رئيس اللجنة ضروريًا.

(جد) *****

(ده) *****